

دلالة حديث "أنت ولي كل مؤمن بعدي" على خلافة علي (ع) المباشرة بعد النبي (ص).

2018-11-19 اللجنة العلمية

طالب علم/السعودية/: حديث "أنت ولي كل مؤمن بعدي" صححه الحاكم وأقره الذهبي (المستدرک 3/134) ولم يقل: أنت ولي أمر كل مؤمن بعدي. والولاية كما لا يخفى هي المحبة والنصرة، ومن هذا الباب علي ولي كل مؤمن.

الأخ المحترم.. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

بعد شهادتك بصحة هذا الحديث نقول: لقد شهد ابن تيمية بعدم دلالة الحديث المذكور على إرادة المحبة والنصرة من كلمة (ولي) في الحديث المذكور، لقرينة كلمة (بعدي) في الحديث؛ لأن الولاية التي هي ضد العداوة لا تختص بزمان (منهاج السنة النبوية ج7 ص 391 و392). ومن هنا ذهب إلى تكذيب الحديث لعدم قدرته على رد متنه بعد أن وجد نصاً في خلافة علي (عليه السلام) المباشرة بعد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم).

وقد رد الشيخ الألباني في سلسلته الصحيحة ج5 ص 261 على ابن تيمية تجرأه في رد هذا الحديث الصحيح، وقال: "ومن العجب أن يتجرأ شيخ الإسلام ابن تيمية على إنكار هذا الحديث وتكذيبه في منهاج السنة كما فعل بالحديث المتقدم هناك". انتهى.

وأيضاً نص على ظهور هذا الحديث في الإمارة دون المحبة والنصرة المباركفوري في شرحه لسنن الترمذي ج1 ص 146، حيث قال ما نصه: "وظاهر أن قوله: "بعدي" في هذا الحديث مما يقوى به معتقد الشيعة". انتهى.

وعليه، فدلالة هذا الحديث الصحيح على الخلافة المباشرة لعلي (عليه السلام) بعد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) مما لا ريب ولا إشكال فيه، وكل المحاولات التي تجشمها البعض في

رده هي مغالطات وإشكالات لا تغني ولا تسمن من جوع. والحليم من يهتدي بهدي رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، لا بهدي غيره من البشر غير المعصومين.

ونقول: بل ورد في صحيح مسلم ما يدل على استفادة الإمرة من كلمة (ولي) من دون إضافة كلمة أمر إليها، والقرينة هو السياق، فانظر إلى ما أفاده عمر بن الخطاب في خطابه للعباس عم النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وعلي (عليه السلام) في منعه إرث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عن أسرته، حيث قال: "توفي أبو بكر وأنا ولي رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) وولي أبي بكر" صحيح مسلم ج5 ص 152 باب حكم الفيء.

فهل ترى المراد من كلمة ولي هنا (النصرة والمحبة) أم ولاية الأمر؟!!

فإن قلت: هي تدل على الإمرة، كانت القرينة اللفظية في الحديث المتقدم وهي كلمة (بعدي) دليلاً على إرادة الإمرة كذلك؛ لاتفاق أهل العلم على أن القرينة اللفظية أقوى من قرينة السياق.

وإن قلت: هي لا تدل، بل تدل على المحبة والنصرة فقط، أسقطت عن عمر بن الخطاب حجته في الحكم بمنع إرث رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عن أسرته بعد وفاته، لأنه يرى مشروعية تصرفه في هذا الحكم من حيث كونه خليفة لرسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، لا من حيث محبته ونصرته له فقط.. فتدبر!!

ودمتم سالمين.